## السنةُ التاسعة والعشرون

قال الواقدي: وفيها عزل عثمانُ أبا موسى عن البصرة، وولّاها عبد الله بن عامرِ ابن كُرَيْز، ابن خال عثمان، وهو يومئذٍ ابنُ خمسٍ وعشرين سنةً، وكان في وصيَّةِ عمر الخليفةَ بعده أن يُقرَّ أبا موسى الأشعري على وِلايته ولا يَعزله.

وقال سيف: وهذا سادسُ أمرٍ أُخِذَ على عثمان، لمّا ولي عثمان أقرَّ أبا موسى على البصرةِ ثلاث سنين، وعزله في الرابعة.

وقال ابن مَنده: إنَّما عزل عثمانُ أبا موسى عن البصرةِ لأنَّه حثَّ الناسَ على الجهاد إلى كابُل، فقال الناسُ: لنا أُسوةٌ بك، إذا خَرَجْتَ خرجنا، فخرجَ ثَقَلُهُ من القصرِ على أربعين بَغلاً، فتعلَّقوا بها وقالوا: احمِلْنا على بعضها، فقَنَّع بعضَهم بالسَّوطِ فاستغاثوا، وبلغ عثمانَ فعزله.

وفي روايةٍ: أن الأكراد أفسدوا وكفروا، وكذا أهلُ إيذَج، فقام أبو موسى خَطيباً، وزهَّد في الدنيا ورغَّب في الآخِرة، فقالوا: واللهِ ما نخرجُ معه حتى نَنظُرَ هل يُوافِقُ قولُه فِعلَه أم لا؟ فلما خَرَج في البغالِ وعليها الأثقالُ تَعلَّقوا بها، وكتبوا إلى عثمان فعزله، وأمَّر عبد الله بن عامرٍ[1].

وفيها ولّى عثمان على خُراسان عُمير بنَ عثمان بن سعد، وعلى سجستان عبد الله ابن عُمير الليثي، فسيّر عُمير إلى فَرغانة، وشنّ الغارات، فصالحه أهلُ الكُوَر، وكذا عبد الله بن عُمير أثخن في البلاد حتى بلغ النهر.

وفيها انتقضَتْ خُراسان وسجستان، فأمر عثمان عبدَ الله بنَ عامر، فسار إليها في جنود العراق، وكان عُبيد الله بن مَعمر قد تقدَّم عبد الله بن عامر في جيشه، فالتقى به العدوُّ على باب اِصطَخْر، فقتلوا عبيد الله بن مَعمر، وهزموا جيشَه، وبلغ الخبر عبد الله

(١) من قوله: وفي رواية أن الأكراد... إلى هنا ليس في (خ) و(ع).

ابن عامر، فقَدَّم بين يديه عثمان بن أبي العاص الثقفي، فالتَقَوا، فقتل منهم مقتلةً عظيمة، واستقامت البلادُ وفتح اِصطَخْر، وعاد إلى البصرة، وبعث إلى عثمان رضوان الله عليه بالفتح والغنائم(١).

وفي هذه السنةِ رجم عثمان بن عفان امرأةً من جُهينةَ دخل بها زوجُها، فولدت لستّة أشهر، قال محمد بن حبيب الهاشمي: فدخل عليه عليٌّ عليه السلام فقال: ما فعلتَ؟ فإن الله تعالى يقول: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾[الأحقاف: ١٥]، وقال: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾[البقرة: ٢٣٣] فأقلُّ مُدَّةِ الحملِ ستَّةُ أشهُر، فأرسل عثمان في أثرِها وقد فات الأمر، وهذا سابعُ أمرٍ أُخِذَ على عثمان.

وقال الواقدي: وفي هذه السنةِ وسَّع عثمانُ مسجدَ رسول الله ﷺ، وابتدأ في بنائهِ في شهرِ ربيعٍ الأوّلِ، وبناه بالحجارةِ المنقوشةِ، وزَخْرَفَه بالذهبِ والفضَّة، وسَقَفه بالسّاجِ، وجعل طُولَه ستين ومئةَ ذِراعٍ، وعرضَه خمسين ومئةَ ذِراعٍ، وجعل له ستَّة أبوابٍ، قال: وإنَّما وسَّعه لأنه ضاق بالناسِ.

وذكر جدّي في «المنتظم» وقال: رأيتُ لأبي الوفاءِ بن عَقيل كلاماً حسناً في قوله ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي هذا خيرٌ من ألفِ صلاةٍ في غيرهِ إلا المسجد الحرام»، قال: هذا الفضل يتعلَّقُ بمسجدِ النبي ﷺ الذي كان في زمانهِ، لا بما زِيدَ فيه بعده(٢). وقد عَلَّمَ أهلُ المدينةِ مكانَ المسجدِ القديمِ بالحبالِ، وهو مُعَلَّم إلى هَلُمَّ جَرّاً.

قلتُ: وقد ضَيَّق ابنُ عَقيلٍ على الزوّارِ أماكنَ الصلاةِ، وقد يَحتمل أن يَحجَّ خَلْقٌ كثيرٌ فلا يَصِلون إلى ذلك المكان المُعَيَّنِ، وقد قال ﷺ: «جُعِلت لي الأرضُ مسجداً»، وما قصد إلّا دَفعَ الحَرَجِ، والظاهر أنْ ليس في المدينةِ مكانٌ إلّا قد وَطِئه بقَدِمهِ،

---

(١) من قوله: وعلى سجستان عبد الله بن عمير... إلى هنا ليس في (ك)، وانظر الطبري ٤/ ٢٦٤ـ٢٦٥ ، والمنتظم ٥/ ٣ـ٤ .

(٢) المنتظم ٥/ ٥ ، والحديث في مسند أحمد (١٦٠٥) و(٤٦٤٦) و(٧٢٥٣) و(١٤٦٩٤) و(١٦١١٧) و(١٦٧٣١) و(٧٧٣٤) و(٢٦٨٣٥) عن سعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي هريرة وجابر وابن الزبير وجبير ابن مطعم وعائشة وميمونة رضي الله عنهم، وانظر صحيح البخاري (١١٩٠)، وصحيح مسلم (١٣٩٤ـ١٣٩٦).

فصارت كلُّها مسجداً، فيحتمل أن معنى قوله ﷺ: «صلاةٌ في مسجدي»؛ تَرغيبٌ في الصلاة فيه، فأما إذا زِيَد فيه، فإنَّ الزائدَ يَصير تَبعاً، فيكون له حُكْمُ الكُلِّ؛ لأن بَركتَه ﷺ تعمُّ الدنيا بأسرِها، ألا ترى أن عمر وسَّع في المسجدِ الحرامِ، والصلاةُ فيه في الفضيلةِ سواءٌ[1].

**فصل**: وحجَّ بالناس عثمان، وأتمَّ الصلاةَ بمكَّةَ وعَرفة، وضرب بمنىً فُسْطاطاً، وصلّى أربعاً.

وقال الواقدي: صلّى عثمان بمنى ومكَّةَ وعرفة أوَّل خلافته ركعتين ركعتين، حتى إذا كانت السنة السادسة من خلافتهِ صلّى أربعاً، فعاب الناسُ عليه ذلك، وهذا ثامنُ أمرٍ عابوه عليه، قال: وجاءه عليٌّ فقال: ما هذا؟ ما حَدَث أمرٌ ولا قَدُم عَهدٌ، وقد صلَّينا ها هُنا مع النبي ﷺ وأبي بكرٍ وعمر ركعتين، وفعلتَه صَدراً من خلافتك، فلمَ أحدثتَ هذا؟ فقال: رأيٌ رأيتُه، فقال: بئس ما رأيتَ.

وجاءه عبد الرحمن بنُ عوف فأغلظ له، فقال: إني اتَّخذتُ بمكة أهلاً، ولي بالطائف مالٌ، وربما أقمتُ بعد الصَّدَرِ، فقد صرتُ من أهلها، وإن حُجّاجَ اليمنِ قالوا في العام الماضي: الصلاةُ للمقيمِ ركعتان، وهذا إمامكم يُصَلِّي ركعتين وهو مقيمٌ، فقال له عبد الرحمن: لا عُذْرَ لك فيما ذكرتَ.

وأما أهلُ اليمنِ فقد ضرب الإسلام بجِرانِه، وفعل رسول الله ﷺ ذلك، وكان الناس حينئذٍ قليلاً، ولم يَفهموا ما قال رسولُ الله ﷺ حتى بيَّنه بفعلهِ وقولهِ: «أتِمُّوا صلاتكم فإنا قومٌ سَفْرٌ»[2].

وأما قولُك: إنك صِرتَ من أهلِ مكَّةَ، فلست من أهل مكة، زوجتك بالمدينة،

---

(١) من قوله: وذكر جدي... إلى هنا ليس في (خ) و(ع)، والحديث أخرجه أحمد (١٤٢٦٤)، والبخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطيالسي (٨٤٠) و(٨٥٨)، وأبو داود (١٢٢٩)، وابن خزيمة (١٦٤٣)، والبيهقي في السنن الكبرى ٣/ ١٥٤ من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

تَقدم بها إذا شئتَ، وتَخرجُ بها إذا شئتَ، فهي تَسكُنُ بسُكْناك.

وأما مالُك بالطائف؛ فبينك وبين الطائفِ ثلاثُ ليالٍ، فلستَ من أهلِ الطائف.

ثم خرج عبد الرحمن فلَقي ابنَ مسعودٍ، فعرَّفه ما قال عثمان فقال: الصلاة ركعتان واتفقت الصحابةُ على ذلك[١].

وقال الهيثم: اعتذر عثمانُ بكثرةِ الخَلْقِ، وأن فيهم الأعجميَّ الذي لا يفهم، فخاف أن يعتقدوا أن صلاةَ الظهرِ ركعتان. فلم يقبلوا عُذْرَه وقالوا: خالَفتَ رسول الله والخليفتين.

وأخرج أحمد في «المسند» بمعناه، بإسناده إلى محمد، عن القاسم بن عوف الشيباني[٢]، عن رجلٍ قال: كُنّا قد حَملْنا لأبي ذَرٍّ شيئاً نُريدُ أن نُعطيَه إيّاه، فأتينا الرَّبَذةَ، فسألنا عنه فلم نَجِدْه، وقيل: استأذن في الحجِّ فأُذِنَ له، فأتيناه وهو في مِنىً بمكانٍ يُقال له: البلدة، فبينما نحنُ عنده إذ قيل: صلّى عثمان أربعاً، فاشتدّ ذلك على أبي ذَرٍّ وقال: صلَّيْتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمر ركعتين، ثم قام أبو ذَرٍّ فصلّى أربعاً، فقيل له: عِبتَ على أمير المؤمنين شيئاً ثم صَنعْتَه؟! فقال: الخلافُ أشدُّ، إن رسول الله ﷺ خطبنا فقال: «إنَّه سيكون بعدي سُلطانٌ فلا تُذِلُّوه، فمَن أذلَّه فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عُنُقِه، وليس بمقبولٍ منه [توبةٌ] حتى يَسُدَّ ثُلْمتَه التي ثَلَم، وليس بفاعلٍ، ثمَّ يعود فيكون فيمن يُعِزُّه».

ثم أمرنا رسولُ الله ﷺ أن لا يَغلبونا على ثلاثٍ: أن نَأمُرَ بالمعروفِ، ونَنهى عن المنكرِ، ونُعلِّمَ الناسَ السُّنَنُ.

وهذا الحديث يدلُّ على أنَّ أبا ذَرّ إنَّما قال ذلك بعدما نفاه عثمان إلى الرَّبَذَةِ.

---

(١) انظر تاريخ الطبري ٤/ ٢٦٧ـ٢٦٨ .

(٢) في (ك): بإسناده إلى محمد بن القاسم بن عوف الشيباني، وهذا الخبر ليس في (خ) و(ع)، والمثبت من مسند أحمد (٢١٤٦٠).

فصل وفيها تُوفي

## سلمان بن ربيعة

ابن يزيد، أبو عبد الله الباهلي، وذكره ابنُ سعد في الطبقةِ الأولى من أهل الكوفةِ ممن يروي عن عمر بن الخطاب، ولم يَرْوِ عن عليٍّ وابن مسعود، قال: وولّاه عمرُ القضاءَ على الكوفةِ[١].

وحكى أبو بكر الخطيبُ، عن أبي وائلٍ قال: رأيتُ سلمان بن ربيعةَ جالساً بالمدائنِ على قضائِها لما استقضاه عمر أربعين يوماً، فما رأيتُ بين يديه رَجُلَيْن يَختصمان، فقيل لأبي وائل: فممَّ ذلك؟ فقال: من انتصافِ الناسِ فيما بينهم[٢].

وقال هشام بن محمد، عن أبيه[٣]: شهد سلمانُ فُتوحَ الشامِ والعراقِ، ثم سكن الكوفةَ فنُسِبَ إليها. وولّاه عمر القضاء على الكوفةِ، وهو أوَّلُ من وَليَ القضاءَ بها. ثم ولي غَزْوَ أرمينية في خلافة عثمان.

وقال الواقدي: كان يحجُّ سنةً ويغزو سنةً، وكان أبو موسى أميراً على الكوفة، وسلمانُ يقضي في المسجدِ، وقد ذكرنا أنَّه قُتِل ببَلَنْجَر، قال أبو وائل: ولاه عثمانُ غَزْوَ أرمينية[٤] فاستُشهد هناك، وقبرُه ظاهِرٌ يُتبارَك به، وجعلوا عِظامَه في تابوتٍ، فإذا احتبَس عنهم القَطْرُ أخرجوه، فاستسقوا به فيُمطرون، فقال الباهلي الشاعر:

وإنَّ لـنـا قَـبـريـن قـبـرُ بَـلَـنْـجَـرٍ ... وقبرٌ بأعلى الصّين يا لكَ من قَبرِ
فـهـذا الـذي بـالـصـيـنِ عـمَّـتْ صِلاتُـه ... وهـذا الـذي بـالـتُّـرْكِ يـأتـيـكَ بـالـقَـطْـرِ

وأراد بالذي بالصين: قبرَ قُتيبة بن مُسلم، وهو بفَرْغانة، فجعله بالصين، وببَلَنْجَر قبر سلمان[٥].

---

(١) طبقات ابن سعد ٨/ ٢٥٢ .

(٢) تاريخ بغداد ٩/ ٢٠٦ .

(٣) من قوله: ولم يرو عن علي... إلى هنا ليس في (خ) و(ع).

(٤) من قوله: وكان أبو موسى أميراً... إلى هنا ليس في (خ) و(ع).

(٥) المعارف ٤٣٣ ، والاستيعاب (٩٤٩)، وفتوح البلدان ٢٠٦ ، وتاريخ دمشق ٧/ ٤٣٧ ، والمنتظم ٥/ ٦ـ ، =

## عُبيد الله[1] بن مَعمر بن عثمان التّيمي

أبو معاذ، رأى رسول الله ﷺ، وفي صُحبته وروايته خلاف، وَفَد على معاوية فأنشده: [من طويل]

إذا أنتَ لا تُرخِ الإزارَ تَكَرُّماً ... على الكِلمةِ العَوراءِ من كلِّ جانبِ

فمَن ذا الذي نَرجو لحقنِ دمائنا ... ومَن ذا الذي نَرجو لحَمْلِ النّوائب

وقال يزيد بن هارون: كان عُبيد الله[2] أميراً على فارس، كتب إلى عبد الله بن عمر وهو أمير عليها[3]: أما بعد، فإنا قد استقررنا فلا يُخاف علينا العدو، وقد أتتْ علينا سبعُ سنين، وولد لنا الأولاد، فكم صَلاتُنا؟ فكتب إليه ابنُ عمر: ركعتان.

غزا عبد الله بنُ عامر اصْطَخْر سنة تسعٍ وعشرين، وعلى مُقدّمته عبيد الله بن معمر، فقتل وسبى، وقاتلوه قتالاً شديداً، وقُتل ابنُ معمر، فأقسم ابن عامر لئن افتتحها عَنوةً ليَقتُلَنّ بها حتى يَسيلَ الدّمُ من باب البلد، ففتحها عَنوةً، فوضع السيف فيها، فقتل خلقاً كثيراً، ولم يَسل الدّم، فقيل له: أفنيتَ الناس، فأمر بصبّ الماء على الدّم، حتى خرج من أبواب المدينة.

وكان له من الولد: عمر ومعاذ وعثمان وموسى.

فأما عمر فأحدُ أجواد العرب، وأنجادها وسادتها وفُرسانها، كان يلي الولايات، وهو الذي قتل أبا فُدَيْك الحَروري وهزم جيشه، ووَلي قتالَ الأزارقة، وضرب أميرَهم قَطَري بن الفُجاءة ففَلق جَبينه، فقيل لقطري: المفَلَّق، قال الشاعر: [من الطويل]

وشَدُّوا وِثاقي ثم أَلْجَؤا خُصومَتي ... إلى قَطَريٍّ ذي الجَبينِ المُفَلَّقِ

وشهد عمر مع عبد الرحمن بن سَمُرة فتحَ كابُل، وهو صاحبُ الثُّغرة، قاتل عليها

---

= والإصابة ٢/ ٦١ ، ومعجم البلدان ١/ ٤٩٠ .

(١) في (خ) و(ع): عبد الله، ومن هنا إلى بداية السنة ثلاثين ليس في (ك).

(٢) في (خ) و(ع): كان أبو عبد الله

(٣) في تاريخ دمشق ٤٤/ ٤٣٠ : كتب عبيد الله بن معمر القرشي إلى عبد الله بن عمر وهو أمير على فارس. وهو أوضح مما هنا.

حتى أصبح.

واشترى جاريةً بمئةِ ألفٍ، فقال مولاها وهو يُودِّعها: [من الطويل]

سلامٌ عليكم لا زيارةَ بيننا ولا وَصْلَ إلا أن يَشاءَ ابنُ مَعْمَرِ

فقال: قد شِئتُ، خذها وثَمنَها.

ومات بضُمَيْر على خمسةَ عشر ميلاً من دمشق، وسببُ موته أن ابنَ أخيه خَرج مع ابن الأشعث فأخذه الحجّاج، وبلغ عُمر وهو بالمدينة، فخرج إلى عبد الملك يَسأله فيه، فلما بلغ ضُمَيْر وصله خبرُ ابنِ أخيه أن الحجّاج قتله، فماتَ عُمر كَمداً، فقال الفرزدق: [من البسيط]

يا أيّها النّاس لا تَبكُوا على أحَدٍ بعد الذي بضُمَيْرٍ وافق القدرا

وذلك سنة اثنتين وثمانين[1].

(١) انظر في ترجمة عبيد الله وابنه نسب قريش ٢٨٨ ، والاستيعاب (١٦١٤)، وتاريخ دمشق ٤٤/ ٤٢٦ و٥٤/ ٢٢٩ ، والتبيين ٣٣٢ ، والإصابة ٢/ ٤٤٠ ، والكامل ١٢٦٨ ، وديوان الفرزدق ١/ ٢٣٥ (صادر).